

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4305 - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال :
حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا هشام عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت : قال رسول
الله ﷺ (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها
تحد عليه أربعة أشهر وعشرا لا تكتحل ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تمس طيبا إلا عند
أدنى طهرها إذا اغتسلت من حيضها نبذة قسط وأظفار) K إسناده صحيح على شرطهما